

تاج العروس من جواهر القاموس

وكان هَجَرَ أَخَاهُ فِي الْحَبَسِ بِالْمَدِينَةِ فَيَقُولُ : هَجَرْتُ أَخِي عَلَى عَفْرِ أَيْ عَلَى بُعْدٍ مِنَ الْحَيِّ وَالْقَرَابَاتِ أَيْ وَنَحْنُ غُرَبَاءُ وَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لِي أَنْ أَهْجُرَهُ وَنَحْنُ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ . وَيَقَالُ : وَقَعَ فِي عَافُورِ شَرِّ وَعَفَّارِ شَرِّ أَيْ عَافُورِهِ عَنِ الْفَرَاءِ . وَقِيلَ : هِيَ عَلَى الْبَدَلِ أَيْ فِي شِدَّةٍ . وَالْعَفَّارُ كَسَحَابٍ : تَلْقِيحُ النَّخْلِ وَإِصْلَاحُهُ . وَعَفَّرَ النَّخْلَ : فَرَعَهُ مِنْ تَلْقِيحِهِ وَقَدْ رُوِيَ بِالْقَافِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَهُوَ خَطَأٌ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَفَّارُ : أَنْ يُتْرَكَ النَّخْلُ بِعَدِّ السَّقْيِ أَوْ بِعَيْنِ يَوْمًا لَا يُسْقَى لئَلَّا يَنْتَفِضَ حَمْلُهَا ثُمَّ يُسْقَى ثُمَّ يُتْرَكَ إِلَى أَنْ يَعْطَشَ ثُمَّ يُسْقَى . قَالَ : وَهُوَ مِنْ تَعْفِيرِ الْوَحْشِيَّةِ وَلَدَهَا إِذَا فَطَمَتَهُ . وَيَقَالُ : كُنَّا فِي الْعَفَّارِ وَهُوَ بِالْفَاءِ أَشْهَرُ مِنْهُ بِالْقَافِ . وَالْعَفَّارُ : شَجَرٌ يُتَّخَذُ مِنْهُ الزِّنَادُ يَسْوَى مِنْ أَغْصَانِهِ فَيُقْتَدَحُ بِهِ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَعْرَابِ السَّرَّاءِ أَنَّ الْعَفَّارَ شَبِيهُهُ بِشَجَرَةِ الْغُبَيْرَاءِ الصَّغِيرَةِ إِذَا رَأَيْتَهَا مِنْ بَعِيدٍ لَمْ تَشْكُ أَنْ نَهَهَا شَجَرَةٌ غُبَيْرَاءٌ وَنَوْرُهَا أَيْضًا كَنَوْرِهَا وَهُوَ شَجَرٌ خَوَّارٌ وَلِذَلِكَ جَادَ لِلزِّنَادِ : وَاحِدَتُهُ عَفَّارَةٌ . وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : أَفَرَأَيْتُمْ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ . أَمْ أَنْتُمْ أَنْزِلْتُمْ شَجَرَاتَهَا إِنْهَا الْمَرْخُ وَالْعَفَّارُ وَهُمَا شَجَرَتَانِ فِيهِمَا نَارٌ لَيْسَ فِي غَيْرِهِمَا مِنَ الشَّجَرِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ رَأَيْتُهُمَا فِي الْبَادِيَةِ وَالْعَرَبُ تَضْرِبُ بِهِمَا الْمَثَلَ فِي الشَّرَفِ الْعَالِيِ فَيَقُولُ : فِي كُلِّ الشَّجَرِ نَارٌ وَاسْتَمَّجَدَ الْمَرْخُ وَالْعَفَّارُ . أَيْ كَثُرَتْ فِيهِمَا عَلَى مَا فِي سَائِرِ الشَّجَرِ وَاسْتَمَّجَدَ : اسْتَكْثَرَ وَذَلِكَ أَنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ مِنْ أَكْثَرِ الشَّجَرِ نَارًا وَزِنَادُهُمَا أَسْرَعُ الزِّنَادِ وَرِيًّا وَالْعُنَابُ مِنْ أَقْلِ الشَّجَرِ نَارًا . وَفِي الْمَثَلِ : أَقْدَحُ بَعْقَارًا أَوْ مَرْخًا ثُمَّ اشْدُدْ إِنْ شِئْتَ أَوْ أَرْخُ وَقَدْ ذُكِرَ فِي مَرْخٍ . وَفِي مَرْخٍ دَوْجَمَعُ عَفَّارَةٍ . بِالْهَاءِ وَكَانَ الْأَنْسَابُ بِاصْطِلَاحِهِ : وَهِيَ بِهَاءِ أَوْ وَاحِدَتُهُ بِهَاءٍ كَمَا لَا يَخْفَى . وَعَفَّارُ : عَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ وَهَذَاكَ صَحْبٌ مُعَاوِيَةَ وَابْنُ حُجْرٍ . فَقَالَ : أَتُرْدِفُنِي ؟ قَالَ : لَسْتَ مِنْ أَرْدَافِ الْمُلُوكِ . وَالْعَفِيرُ كَأَمِيرٍ : لَحْمٌ يُجَفَّفُ عَلَى الرَّمْلِ فِي الشَّمْسِ . وَتَعْفِيرُهُ : تَجْفِيفُهُ كَذَلِكَ . وَالْعَفِيرُ : السَّوِيْقُ الْمَلْتُونُ بِلَا أُدْمٍ . وَسَوِيْقُ عَفِيرُ

لَا يُدَلَّتْ بِإِدَامٍ كَالْعَفَّارِ كَسَحَابٍ . وَكَذَلِكَ خُبَيْرٌ وَعَفَّارٌ : لَا يُدَلَّتْ
 بِأُدْمٍ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . يُقَالُ : أَكَلَّ خُبَيْرًا وَقَفَّارًا وَعَفَّارًا وَعَفَّيرًا
 أَي لَا شَيْءَ مَعَهُ . وَالْعَفَّارُ لُغَةٌ فِي الْقَفَّارِ وَهُوَ الْخُبَيْرُ بِلَا أُدْمٍ . وَيُقَالُ :
 جَاءَنَا فِي عَفْرِةِ الْبَرْدِ وَعَفْرِتَهُ بَضْمَهُمَا أَي أَوْلَّه . وَعَفْرِةُ الْحَرِّ
 وَعَفْرِتَهُ : لُغَةٌ فِي أُفْرِةِ الْحَرِّ أَي شِدَّتَهُ . وَنَمَلٌ عَفَّارِيٌّ بِالضَّمِّ :
 جَيْدٌ . وَمَعَاوِيرٌ بِالْفَتْحِ : دَائِمَةٌ . نَزَلَ فِيهِ مَعَاوِيرُ بْنُ أُدْمٍ ؛ قَالَ
 الزَّمَخْشَرِيُّ . وَمَعَاوِيرٌ : أَبُو حَيٍّ مِنْ هَمْدَانَ وَالْمَيْمُ زَائِدَةٌ لَا يَنْصَرِفُ فِي
 مَعْرِفَةٍ وَلَا نَكِيرَةٍ لِأَنَّهَا جَاءَتْ عَلَى مِثَالِ مَا لَا يَنْصَرِفُ مِنَ الْجَمْعِ . وَإِلَى
 أَحَدِهِمَا أَي الْبِلَادِ أَوْ الْقَبِيلَةِ تُنْسَبُ الثَّيَابُ الْمَعَاوِيرِيَّةُ وَيُقَالُ :
 ثَوْبٌ مَعَاوِيرِيٌّ فَتَصْرَفُ لَهُ لِأَنَّكَ أَدْخَلْتَ عَلَيْهِ يَاءَ النَّسْبِ وَلَمْ تَكُنْ فِي
 الْوَاحِدِ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : بُرْدٌ مَعَاوِيرِيٌّ : مَنْسُوبٌ إِلَى مَعَاوِيرِ الْيَمَنِ ثُمَّ صَارَ
 اسْمًا لَهَا بِغَيْرِ نَسْبٍ فَيُقَالُ مَعَاوِيرٌ . وَقَالَ سَيْبَوَيْهٌ : مَعَاوِيرُ بْنُ مُرٍّ
 . فِيمَا يَنْزِعُونَ أَخُو تَمِيمِ بْنِ مُرٍّ . قَالَ : وَنُسِبَ عَلَى الْجَمْعِ لِأَنَّ مَعَاوِيرَ
 اسْمٌ لِشَيْءٍ وَاحِدٍ كَمَا تَقُولُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي كِلَابٍ أَوْ مِنَ الضَّيَّابِ : كِلَابِيٌّ
 وَضَيَّابِيٌّ فَأَمَّا النَّسْبُ إِلَى الْجَمَاعَةِ فَإِنَّهَا تُوقَعُ النَّسْبُ عَلَى وَاحِدٍ
 كَالنَّسْبِ إِلَى مَسَاجِدَ تَقُولُ : مَسْجِدِيٌّ وَكَذَلِكَ مَا أَشْبَهَهُ . وَلَا تُضَمُّ
 الْمَيْمُ . وَإِنَّ مَا هُوَ